

## التأويل في مختلف المذاهب والآراء

اصطلاح حادث ابتدعته المعتزلة، ثم أخذها المتأخرون، حتى صار مألوفاً عندهم، ولم ينتبّهوا إلى خطورة القول بالمجاز، ممّا أدّى بكثير منهم إلى تحريف كلام الله عن مواضعه، والذي أوقع المتأخّرين في هذا هو التقليد لمن سبقهم دون تحقيق للمسألة أو تمحيص. ورحم الله الإمام الشافعي إذ يقول: وبالتقليد أغفل من أغفل منهم، والله يغفر لنا ولهم» [369]. وهكذا اتّبع الشيخ الشنقيطي خطى سلفه الشيخين: ابن تيميّة وابن قيّم في رفض وجود المجاز في القرآن، بل في اللغة إطلاقاً! قال: «وبالغ في إيضاح منع جواز المجاز في القرآن الشيخ أبو العباس ابن تيميّة وتلميذه ابن القيّم، بل أوضحا منعه في اللغة أصلاً..». ثم قال: «والذي ندين الله به، ويلزم قبوله كلّ منصف محقّق: أنّّه لا يجوز إطلاق المجاز في القرآن مطلقاً، سواء قلنا بوجود المجاز في اللغة أم لم نقل.. أمّا على القول بأنّه لا مجاز في اللغة أصلاً - وهو الحقّ - فعدم المجاز في القرآن واضح، وأمّا على القول بوقوع المجاز في اللغة العربيّة، فلا يجوز القول به في القرآن..». قال: «وأوضح دليل على منعه في القرآن: إجماع القائلين بالمجاز، على أنّ كلّ مجاز يجوز نفيه، ويكون نفيه صادقاً في نفس الأمر، فنقول لمن قال: «رأيت أسداً يرمي»: ليس هو بأسد، وإنّما هو رجل شجاع، فيلزم على القول بأنّ في القرآن مجازاً، أنّ في القرآن ما يجوز نفيه، ولا شكّ أنّّه لا يجوز نفي شيء من القرآن..». قال: «وعن طريق القول بالمجاز في القرآن، توصّل المعطلون [370] لنفي كثير من